

قرار :

مادة ١ - يمنح السيد / حسن علاء الدين صبرى نائب مدير عام المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان مرتب سنوى قدره ١٤٠٠ جنيه يضاف اليه بدل تمثيل قدره ٦٠٠ جنيه في السنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٢ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٢ لسنة ١٩٦٤

بتقرير راتب تمثيل بعض الوظائف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣
بربط ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣
بربط ميزانية الأعمال للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

مادة ٣ - يسوى مرتب وبدل تمثيل المهندس على سيد محمد رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لقاولات والإنشاءات المفاهي والمهندس جمال الدين عبد الرحمن مدير عام المؤسسة المذكورة طبقاً لـ هو محمد لكل منهما في هذا القرار وذلك عن المدة التي قضياها كل منهما في العمل بالمؤسسة المشار إليها .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٢ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧١ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ والقوانين المعديلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار لائحة نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛